رئيس الهيئة

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٠) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٨

بشأن قواعد إعداد وعرض القوائم المالية للشركات العاملة في نشاط التمويل الاستهلاكي

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بالنظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٨؛

قرر

(المادة الأولى)

١- تلتزم الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي بإعداد القوائم المالية وفقاً لمتطلبات معايير المحاسبة المصرية.

٢- تلتزم الشركات في حالة الترخيص لها بمزاولة أنشطة مالية غير مصرفية أخرى بإمساك حسابات وقوائم مالية مستقلة لكل نشاط وبمراعاة معايير المحاسبة المصرية.

٣- يلتزم مقدمو التمويل الاستهلاكي بإمساك حسابات مستقلة لنشاط التمويل الاستهلاكي وإعداد قوائم مالية مستقلة له وفقاً لمتطلبات معايير المحاسبة المصرية.

٤- تلتزم الشركة بتكوين مخصص أو حساب اضمحلال وذلك لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، وأن يظهر هذا المخصص أو الحساب في القوائم المالية للشركة، ويلتزم مراقب الحسابات بأن يفصح ضمن تقريره المعد عن مراجعة حسابات الشركة عن مدى كفاية المخصصات وفقاً لسياسة تكوين المخصصات المعتمدة من مجلس إدارة الشركة.

٥- تلتزم الشركة بالاحتفاظ في كل وقت بالمجموعة الدفترية التي تمكنها من إعداد قوائمها المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية، كما تلتزم الشركة بالاحتفاظ بالسجلات والمستندات والمكاتبات والوسائط الالكترونية بما يتفق مع القوانين واللوائح السارية.

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١٢٥٧٧
تليفون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

٦- على الشركة الالتزام بأن تتضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ما يلي كحد أدنى:

- بيان أنواع السلع والخدمات محل التمويل.
- حجم التمويل وتوزيعه وفقاً للسلع والخدمات محل التمويل.
- حجم التمويل المتعثر ونسبته إلى إجمالي نشاط الشركة.
- متوسط العوائد المدينة التي تدفعها الشركة على القروض وغيرها من وسائل التمويل.
- أسس حساب المخصصات التي تكونها الشركة عن التمويل المشكوك في تحصيله.
- القواعد الموضوعة للديون التي يقرر مجلس إدارة الشركة إعدامها والإجراءات التي اتخذتها الشركة لاستيفائها.

٧- يتولى مراجعة حسابات الشركة مراقب حسابات أو أكثر من بين المقيدين بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة وفقاً لمعايير المراجعة المصرية، وللهيئة إبداء ملاحظاتها على القوائم المالية السنوية، وإخطار الشركة بها قبل أسبوع واحد على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة، ولها أن تطلب عرض ملاحظاتها على الجمعية العامة عند مناقشتها للقوائم المالية.

(المادة الثانية)

يتعين على كل من شركات التمويل الاستهلاكي ومقدمو التمويل الاستهلاكي موافاة الهيئة بما يلي:

١- نسخة من القوائم المالية السنوية الصادرة من مجلس إدارة الشركة مرفقاً بها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات عن مراجعة تلك القوائم خلال مدة لا تجاوز ثلاثة أشهر من نهاية السنة المالية، وبما لا يقل عن (٢١) يوم قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة للشركة وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.

ويتم إعداد القوائم المالية السنوية والتصديق عليها من الجمعية العامة للشركة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية، وفي حالة موافقة الجمعية العامة للشركة على اجراء تعديلات على القوائم المالية يتم إرسال القوائم المعدلة خلال عشرة أيام عمل من تاريخ الجمعية العامة التي أقرت تعديل القوائم المالية مرفقاً بها تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية المعدلة.

٢- نسخة من القوائم المالية ربع السنوية (الدورية) الصادرة من مجلس إدارة الشركة مرفقاً بها تقرير الفحص المحدود عن تلك القوائم المالية الدورية خلال خمسة وأربعين يوماً على الأكثر من تاريخ انتهاء الفترة المالية.

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

(المادة الثالثة)

يتعين على شركات التمويل الاستهلاكي الملزمة بإعداد قوائم مالية مجمعة (في حالة مزاولة نشاط آخر كشركة مستقلة) موافاة الهيئة بقوائمها المالية السنوية المستقلة والمجمعة مرفقاً بها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات في ذات المواعيد المشار إليها بالبند (ا) من المادة السابقة، وكذا الالتزام بموافاة الهيئة بقوائمها المالية ربع السنوية المجمعة (الدورية) مرفقاً بها تقرير مراقب الحسابات خلال ستين يوماً من تاريخ انتهاء الفترة المالية المذكورة.

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الالكتروني للهيئة، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران

٢٠٧٦